

متسلسل	الحالة	المستندات المطلوبة	نوع ومدة إذن الدخول أو الإقامة
١	حامل إقامة صالحة (سنية) - دائمة - مجاملة - سمة عودة	- هوية سليمة أو جواز سفر صالح. - الإقامة الأصلية التي يحملها.	يسمح له بالدخول
٢	حامل إقامة صالحة عربية أو أجنبية لمدة تزيد على الشهر من الدول التي يحق لها بالدخول تلقائياً إلى لبنان. - زوجة أو زوج وأولاده القاصرين شرط ان يكونوا برفقته.	- بطاقة هوية سليمة أو جواز سفر صالح لمدة لا تقل عن الشهر - إقامة صالحة عربية أو أجنبية لمدة تزيد على الشهر من الدول التي يحق لها بالدخول تلقائياً إلى لبنان.	يمنح إذن دخول لمدة ١٥ / يوماً مع إضافة مغادرة على ان تغادر زوجته وأولاده القاصرين برفقته وتلوين العبارة على خاتم جواز السفر .
٣	مالك عقار (للسكن العائلي) - زوجة أو زوج وأولاد صاحب العلاقة القاصرين والإناث الراشدينات غير المتزوجات.	- الأوراق الثبوتية اللازمة (هوية سليمة + جواز سفر). - دفتر العائلة (إذا كانت عائلته برفقته). - سند ملكية أو إفادة عقارية حديثة (شهر واحد).	- يمنح إذن دخول لمدة اقصاها ١٥ / يوماً ليراجع خلالها المركز الإقليمي التابع له مكان سكنه للاستحصال على بطاقة الإقامة وفقا للتعليمات. - استيفاء بدل خدمات مأجورة وفقاً للإجراءات المعمول بها في البرقية المنقولة رقم ٩١٦/٩١/ع/ب/ص/ب تاريخ ٢٠٢٣/١٢/١١.
٤	دخول عبر المطار أو عبر أحد المرافئ البحرية للمرور عبر الأراضي اللبنانية إلى سوريا	جواز سفر	يُمنح سمة مرور لمدة ٢٤ / ساعة مع إضافة مغادرة (ترانزيت) + تنفيذ مضمون وثيقة رقم ٤٨٨ / دام تاريخ ٢٠٢٥/٠١/٠٦
٥	دخول عبر المعابر الحدودية البرية للمغادرة عبر المطار أو أحد المرافئ البحرية .	- جواز سفر صالح. - تذكرة سفر غير قابلة للإسترداد (يتم التأكد منها من الضابط المناوب) . - تأشيرة دخول ورقية إلى البلد المنوي السفر إليه بعد التأكد من QR CODE من الضابط المناوب . - جواز سفر صالح. - تذكرة سفر غير قابلة للإسترداد (يتم التأكد منها من الضابط المناوب) إلى البلد المنوي السفر إليه الذي لا يشترط على السوري الحصول على تأشيرة دخول.	- مراجعة الدائرة الأمنية للقرار - إرسال جداول إسمية يومية بمجده الحالات بكامل الوقوعات (إسم كامل - شركة الطيران - رقم الرحلة....) إلى الدائرة الأمنية ليصار إلى إرسالها إلى مكتب شؤون المكينة للتأكد من مغادرتهم بعد مرور ٤٨ / ساعة وفي حال عدم المغادرة إرسال الأسماء إلى مكتب شؤون العمليات لإصدار بلاغ تنبه وتلقيق بحق المتخلفين .

٦	دخول بحار سوري عبر المراكز الحدودية البرية للمغادرة عبر أحد المرافئ البحرية	- يسمح بدخول البحارة السوريين للسفر عبر احد الموانئ اللبنانية بموجب تعهد بالمسؤولية اجمالي يتقدم به الوكيل البحري للباخرة الى دائرة أو مركز امن عام المرفأ (مكان انطلاق الباخرة) قبل ٤٨/ ساعة من موعد إنطلاق الباخرة، يتعهد بموجبه بنقل المسافرين من الحدود الى المرفأ ويكون مسؤولاً عنهم طيلة فترة تواجدهم على الاراضي اللبنانية.	تحال إلى الدائرة الأمنية للقرار
٧	للداسة	- الأوراق الثبوتية اللازمة (هوية سليمة + جواز سفر). - افادة تسجيل جامعية صالحة او بطاقة جامعية صالحة.	- مراسلة الدائرة الأمنية ليصار لإتخاذ القرار المناسب. - استيفاء بدل خدمات مأجورة وفقاً للإجراءات المعمول بها في البرقية المنقولة رقم ٩١٦/ع/ص/ب تاريخ ١١/٢٢/٢٠٢٣.
٨	للعلاج الطبي من مرض مستعص حصرأ أو لإجراء عملية جراحية في إحدى المستشفيات.	- الأوراق الثبوتية اللازمة (هوية سليمة + جواز سفر). - عند تقدم السوري القادم للعلاج الطبي، التشدد في حيازته للمستندات اللازمة بعد التأكد من صحتها.	مراسلة الدائرة الأمنية ليصار لإتخاذ القرار المناسب.
٩	لمراجعة سفارة أجنبية	<u>المواعيد المبلغة مسبقاً من قبل السفارات:</u> - المستندات اللازمة: هوية سليمة أو جواز سفر صالح. <u>المواعيد غير المبلغة من السفارات:</u> - المستندات اللازمة: هوية سليمة أو جواز سفر صالح - مستند خطي يثبت وجود موعد وإيصال دفع مالي عند توجبه بالاضافة الى تحديد سبب الزيارة (زيارة والده ...) .	- تأشير الضابط أو من ينوب عنه على جواز السفر قبل عرضه على الكونتوار. - يمنح إذن دخول لمدة ٤٨ ساعة مع إفادة مغادرة. - حصر دخول السوريين لمراجعة سفارة أجنبية ما بين الساعة ٠٧.٠٠ صباحاً لغاية الساعة ١٨.٠٠ . - مراسلة الدائرة الأمنية لإتخاذ القرار المناسب. - حصر دخول السوريين لمراجعة سفارة أجنبية ما بين الساعة ٠٧.٠٠ صباحاً لغاية الساعة ١٨.٠٠ .
١٠	والد او والدة لبناني او لبنانية	- الاوراق الثبوتية اللازمة (جواز سفر، هوية) - دفتر قيد عائلي يثبت صلة القرابة - صورة عن هوية او اخراج قيد (اللبناني)	- يمنح إذن دخول لمدة ١٥/ يوماً مع افادة مغادرة .

١١	الدبلوماسيون وحاملو جوازات السفر الخاصة وجوازات المهمة ومراقبتهم (لا يتجاوز إثنتين)	- الأوراق الثبوتية اللازمة (جواز السفر). <
----	---	---

١٦	حاملو جوازات السفر الأجنبية أو العربية من الجنسيات التي يحق لها بسمه تلقائية ويرغب بالدخول بالمستند السوري وزوجته وأولاده القاصرون شرط ان يكونوا برفقته	- جواز سفر سوري صالح لأكثر من شهر أو هوية سورية - جواز سفر أجنبي	إذن دخول لمدة شهر مع إفادة مغادرة على ان يغادروا برفقته .
١٧	البحارة السوريون للمغادرة عبر المطار	- جواز سفر صالح - جواز سفر بحري صالح - وثيقة OK TO BOARD - تأشيرة صالحة أو موافقة أمنية أو اقامة صالحة للبلد المتوجهين اليه. - تذكرة سفر.	إذن دخول / ٢٤ ساعة مع إفادة مغادرة للمغادرة عبر دائرة امن عام المطار.
١٨	نقابات مهنية: - نقابة أطباء الأسنان. - نقابة المحامين. - نقابة الأطباء. - نقابة المهندسين. - نقابة الصيادلة. - أفراد عائلته (زوج، زوجة، ابن - وابنة القاصرين منهم) الدخول - برفقته على ان يغادروا برفقته .	- هوية سليمة أو جواز سفر صالح . - بطاقة نقابية صالحة. - كتاب موقع من رئيس النقابة التي ينتمي إليها بأن البطاقة صحيحة وغير مزورة ويُجملد بموجبه سبب دخوله الى لبنان (نسخة أصلية).	- استيفاء بدل خدمات مأجورة وفقاً للإجراءات المعمول بها في البرقية - استيفاء رقم ٩١٦/٩١٦/ع/ص/ب تاريخ ١٩٢/١٢/٢٠٢٣ .
١٩	عاملة في الخدمة المنزلية برفقة كفيلها السوري	- جواز سفر صالح. - حيازتها على اقامة صالحة في الخارج مدون عليها اسم الكفيل الذي برفقتها بالاضافة الى توفر الشروط اللازمة لدخول كفيلها السوري .	- سمة دخول لمدة / ١٥ يوماً + افادة مغادرة على ان تغادر برفقته. - وضع إشارة على جواز سفر الكفيل وجواز سفرها قيد بدخولها ومغادرتها برفقته. - التقيد بمضمون وثيقة الاتصال رقم ١٣٦٩/دأم تاريخ ١١/٠١/٢٠١٩
٢٠	- سائق سيارة عمومية. - سائق باص للركاب أو فان.	- الأوراق الثبوتية اللازمة. - أوراق المركبة المسجلة + تأمين إلزامي. - ما يثبت ملكية السيارة، الباص أو الفان، أو وكالة سوق قانونية لا تقل صلاحيتها عن ستة أشهر .	- إذن دخول لمدة ٢٤ ساعة مع إفادة مغادرة+ تنفيذ مضمون وثيقة اتصال - الدائرة الامنية رقم ٢١٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/٠١/٢٠٢٥ .

		- الحائزين على ورقة مانيفست محتومة من السلطات السورية (يذكر فيها أسماء الركاب المرافقين ومواصفات السيارة).	
٢١	سائق شاحنة للنقل العمومي.	- الأوراق الثبوتية اللازمة. - أوراق المركبة المسجلة + تأمين إلزامي يغطي مدة الدخول - ما يثبت ملكية الشاحنة أو وكالة سوق قانونية.	إذن دخول لمدة شهر مع إفادة مغادرة.
٢٢	معاون سائق شاحنة النقل العمومية	- الأوراق الثبوتية اللازمة. - ما يثبت إدراج اسمه على دفتر الآلية.	إذن دخول لمدة موازية لما حصل عليه سائق الشاحنة مع إفادة مغادرة على ان يغادر برفقته.